نشأة القانون الدولي للفضاء الخارجي (دراسة قانونية فلسفية)

م.م. حسن هادي نعمه
hh07811669821@gmail.com
باحث دكتوراه قانون عام/ جامعة كربلاء – كلية القانون
محاضر في قسم الأدلة الجنائية المعهد التقني – النجف الاشرف جامعة الفرات الأوسط التقنية
م.م. محمد سلطان حسن
Mo.sultan.h90@gmail.com
باحث دكتوراه قانون عام/ جامعة كربلاء – كلية القانون
قانوني لدى شركة توزيع المنتجات النفطية وزارة النفط

THE GENESIS OF THE INTERNATIONAL LAW OF OUTER SPACE (LEGAL-PHILOSOPHICAL STUDY)

Assist. Lecturer. Hassan Hadi Nehme
Lecturer at the Department of Forensic Evidence Technical Institute - Najaf Al-Awsat Technical University
Assist. Lecturer. Mohamed Sultan Hassan
Legal at the Oil Products Distribution Company, Ministry of Oil

المستخلص

لقد نشأ القانون الدولي للفضاء الخارجي تدريجياً كغيره من فروع القانون الدولي العام، إذ بدأ بالظهور بشكل حقيقي مع التطور العلمي والتكنلوجي الذي جعل الإنسان يصل إلى الفضاء، وإذا كان وصول الإنسان إلى الفضاء_ سابقاً_ من باب الخيال فأنه سرعان ما وضع هذا الخيال موضع الحقيقة فتحولت الأحلام إلى واقع مع الانفجار العلمي وما رافقه من صناعة المركبات والأقمار الصناعية، الأمر الذي معه شعرت الدول بالخوف من هذا التطور غير المحكوم بالتنظيم قانوني، وكان هذا التطور وهذا الشعور بعدم وجود قانون يحكم الفضاء هو الدافع نحو البدء في عقد اجتماعات بين

الدول تحت مظلة الأمم المتحدة لوضع نظام عادل يحكم الفضاء الخارجي وبما يحقق مصلحة جميع بلدان العالم. إن أهمية هذا البحث تكمن في أن الفقه القانوني العراقي، لم يتناول القانون الدولي للفضاء الخارجي بالدراسة والتحليل، بما تستحقه من البحث، فالدراسات الخاصة بهذا الفرع من فروع القانون الدولي العام قليلة جدًا، إن لم نقل معدومة في معظم جوانبها، على العكس مما موجود من دراسات في الفقه القانوني العربي والغربي، لذا ارتأينا إعداد سلسلة من الأبحاث القانونيّة، التي تسلط الضوء على ما يتعلق بالفضاء الخارجي.

الكلمات المفتاحية: الفضاء الخارجي، الإجرام السماوية، قمر صناعي، سبوتنك.

Summary

The international law of outer space gradually emerged like other branches of public international law, as it began to appear in real terms with the scientific and technological development that made man reach space, and if the human access to space was - previously - a matter of imagination, then it quickly put this imagination into reality, and dreams were transformed. To a reality with the scientific explosion and the accompanying manufacture of vehicles and satellites, the matter with which states felt fear of this development that is not governed by legal regulation, and this development and this feeling of the absence of a law governing space was the impetus to start holding meetings between countries under the umbrella of the United Nations To establish a fair system that governs outer space in a way that serves the interest of all countries of the world. The importance of this research lies in the fact that Iraqi legal jurisprudence did not deal with the international law of outer space with study and analysis, with what it deserves to be researched. Studies on this branch of public international law are very few, if not non-existent in most of its aspects, in contrast to what is present from Studies in Arab and Western jurisprudence, so we decided to prepare a series of legal studies, which shed light on what is related to outer space.

Keywords: outer space, celestial bodies, satellite, sputnik.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله وعلى آله الطيبين الطاهرين. أما بعد

لقد نشأ القانون الدولي للفضاء الخارجي بالتدريج كغيره من فروع القانون الدولي العام، إذ بدأ بالظهور بشكل حقيقي مع التطور العلمي والتكنلوجي الذي جعل الإنسان يصل إلى الفضاء، وإذا كان وصول الإنسان إلى الفضاء_ سابقاً_ من باب الخيال فأنه سرعان ما وضع هذا الخيال موضع الحقيقة فتحولت الأحلام إلى واقع مع الانفجار العلمي وما رافقه من صناعة المركبات والأقمار الصناعية، الأمر الذي معه شعرت الدول بالخوف من هذا التطور غير المحكوم بالتنظيم قانوني، وكان هذا التطور وهذا الشعور بعدم وجود قانون يحكم الفضاء هو الدافع نحو البدء في عقد اجتماعات بين الدول تحت مظلة الأمم المتحدة لوضع نظام عادل يحكم الفضاء الخارجي وبما يحقق مصلحة جميع بلدان العالم.

إن أهمية هذا البحث تكمن في أن الفقه القانوني العراقي، لم يتناول القانون الدولي للفضاء الخارجي بالدراسة والتحليل، بما تستحقه من البحث، فالدراسات الخاصة بهذا الفرع من فروع القانون الدولي العام قليلة جدًا، إن لم نقل معدومة في معظم جوانبها، على العكس مما موجود من دراسات في الفقه القانوني العربي والغربي، لذا ارتأينا إعداد سلسلة من الأبحاث القانونيّة، التي تسلط الضوء على ما يتعلق بالفضاء الخارجي، وفي اطار هذه السلسة، سيكون بحثنا الأول، نشوء القانون الدولي للفضاء الخارجي، وذلك بعد دراسة القانون الدولي للفضاء الخارجي كسياق تاريخي، ثم دور الأمم المتحدة في صياغة معاهدات الفضاء الخارجي، وذلك في مطلبين مستقلين.

المطلب الأول

ولادة القانون الدولي للفضاء الخارجي

إن الفضاء الخارجي كسياق تاريخي ونشوء لم يظهر بعد عام ١٩٦٧ ، بل ظهر قبل ذلك بكثير، لكن طريقة الظهور اختلفت من زمان إلى آخر، وتبعًا لهذا التغير اختلفت طريقة الظهور، فقد كان ظهوره في البداية كخيال وفكرة نظرية منسوجة في

عقول الكُتاب القدماء، ثم تحولت تلك الفكرة النظرية بعد ذلك إلى تصورات قانونية أولية أبدتها عدة دول في أروقة الأمم المتحدة، ثم تحولت تلك التصورات بعد عام ١٩٦٧ إلى حقيقة قانونية بموجب معاهدة دولية . وفي ضوء ما تقدم سوف نقسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع، نعالج في الفرع الأول ظهور القانون الدولي للفضاء الخارجي كفكرة نظرية، ثم نكرس الفرع الثاني لدراسة القانون الدولي للفضاء الخارجي كفكرة علمية، أما الفرع الثالث فسوف يكون للقانون الدولي للفضاء الخارجي كتصورات و حقائق قانونية.

الفرع الأول

ظهور القانون الدولي للفضاء الخارجي كفكرة نظرية

داعب حلم الفضاء الخارجي الفكر الإنساني خيالاً وأدبًا منذ آلاف السنين، فقد طرحت العديد من النظريات والروايات بهذا الخصوص، وحتى معتقدات الشعوب القديمة كانت لا تخلو من الحديث عن الفضاء الخارجي.

أولاً: الفضاء الخارجي في النظريات والمعتقدات القديمة: لقد اعتقد أهل بابل بالكواكب كطوالع، وربطوا مصيرهم بها، كما عبدوا الشمس والقمر وسائر الكواكب الأخرى[١]، و تبحر المصريون القدماء في العلوم الفلكية وكان لهم في هذا الميدان شأن عظيم، وأثر ذلك على معتقداتهم الدينية فتصورا رحلات ما بعد الممات إلى السماء في مراكب الشمس وسجلوا بتصوراتهم على أوراق البردي وعلى جدران القبور[٢].

وكان للعلماء العرب دور، أيضًا، فقد وضع ابن الهيثم مرجعًا للدراسات الفلكية يعد من أهم المراجع التي بنى عليها علماء العصر الحالي نظرياتهم الحديثة في الفلك، كذلك الشعوب الأوربية كان لها الحظوة الكبرى بهذا المجال، حيث مهد الفلكي الهولندي "نيكولاس كوبر نيكوس" في القرن الخامس عشر لثورة فكرية هائلة عندما نشر نظريته عن المجموعة الشمسية[٣].

---

[١]- فاروق سعد،قانون الفضاء الكوني،الأهلية للنشر والتوزيع،بيروت،١٩٧٨،ص١٨.

[٢]- محمد بهي الدين عرجون،الفضاء الخارجي واستخداماته السلمية، عالم المعرفة ،الكويت،١٩٩٦،ص١١٤.

[٣]- محمد بهي الدين عرجون،مصدر سابق،ص١١٤.

وفي عام ١٦٠٩ جاء "جاليلو" بمنظاره الذي غير مفاهيم كثيرة، وقلب النظريات المفروضة من الكهنة على عقول الناس رأسًا على عقب، حيث دون الكثير من الملاحظات التي تتعلق بالأجرام السماوية فدفع حياته ثمنًا لذلك، ثم جاء بعد "جوهانز كليبر" الألماني فاكتشف قوانين حركة الكواكب، تلك القوانين التي ما زالت حتى اليوم تحكم حركة الأقمار الصناعية[١].

ثم جاءت بعد ذلك نظرية نيوتن المتعلقة بقانون الجاذبية، حيث وضحت حركة المجموعات الشمسية، حيث أعتبر نيوتن حركة الكواكب في مسار شبه دائري، وكانت هذه الحركة موضوع دراسات دقيقة مستفيضة للكثير من العلماء قبل أربعة قرون، حيث قام الدنماركي " تايكو براهي" بجمع وتصنيف أدق وأشمل النتائج المرصدية لحركة الكواكب في ذلك الوقت[٢].

ثانيًا: الفضاء الخارجي في الروايات والقصص القديمة: بدأ الإنسان يطير بخياله إلى الفضاء بوسائل عديدة، منها الروايات والقصص الخيالية، فنجد الكثير من الكتب التي تحدثت عن الوصول للفضاء الخارجي، منها كتاب التسلق على ضوء القمر، كذلك كتاب لصق أجنحة من الشمع للتحليق بها، ثم العالم العربي عباس بن فرناس الذي ضحى بحياته من أجل التحليق بأجنحة كأجنحة الطيور، حيث تقول الروايات أنه نسي تركيب ذيل لجسمه مما أدى إلى سقوطه ووفاته[٣].

وكذلك تروي الأسطورة الإغريقية أن "ايكاروس" حاول التحليق في الفضاء، بأجنحة الصقها بالشمع ولم يفطن إلى أثر حرارة الشمس الشمس، فإذا بها تذيبه وتخلع الأجنحة ويسقط "ايكاروس" في البحر[٤].

---

[١]- حليمة خالد ناصر سيف،الفضاء الخارجي في القانون الدولي العام،ط١،دار النهضة العربية،القاهرة،٢٠١٥،ص٧.

[٢]- محمد بهي الدين عرجون،مصدر سابق،ص١١٤.

[٣]- ليلى بن حمودة،الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي،ط١، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،بيروت،٢٠٠٨،ص٢٠.

[٤]- فاروق سعد،مصدر سابق،ص١٨.

وأول رواية في مجال غزو الفضاء هي رواية التاريخ الحقيقي للفنان الأفريقي "لوقيانوس" التي يعود تاريخ كتابتها إلى عام ١٦٠ قبل الميلاد . وبعد ثلاثة قرون تخيل الشاعر الإيطالي "لودوفيكو اريوستو" و رحلته إلى القمر ففي ملحمته الشعرية جنون رولاند التي كتبها عام ١٥١٦ يذكر كيف ذهب إلى القمر باستخدام عربة تجرها الخيول باحثًا عن عقل رولاند المفقود[١].

وفي عام ١٦٤٩ نشر الكاتب "بيرجيراك" كتابًا بعنوان رحلة إلى القمر تضمن لأول مرة ذكر للصواريخ في رحلات الفضاء[٢] ثم تلاه عام ١٦٥٢ بكتاب آخر اسماه تاريخ ولايات إمبراطوريه الشمس. وفي عام ١٧٠٣ نشر الكاتب ديفيد سن رواية بعنوان رحلة إلى القمر، وتوالت بعد ذلك قصص رحلات الفضاء، ففي عام ١٨٢٧ نشرت رواية رحلة إلى القمر للكاتب جورج تكر الذي عرف باسمه المستعار "جوزيف أترلي" . وفي عام ١٨٦٥ كتب توماس رواية بعنوان رحلة إلى القمر ثم كتب جول في السنة ذاتها كتابيه من الأرض إلى القمر و حول القمر [٣].

كذلك جاء الأديب الفرنسي ""سيرانو سافينيان"" بروايته عام ١٦٥٠، حيث كانت تصوراته عن رحلة فضائية نحو الشمس والأجرام السماوية، ثم صاغ العالم الألماني كيبلر أفكاره ونظرياته الجديدة بطريقة الرواية، ثم جاء بعده " جون فيرن" فكتب قصته المعروفة "من الأرض إلى القمر " في عام ١٨٦٥، والتي انطلق فيها رواد من الأرض داخل كبسولة فضائية ليدوروا حول القمر، فوضع مشروعًا للسفر في الفضاء تكلم فيه عن قانون الجاذبية وما فيه من عقبات[٤].

كانت كتابات "فيرن" تمتاز بالدقة خصوصًا الحسابات التي تتعلق بسرعة الأزمنة، حيث انعكس ذلك على مصداقية الكتابات التي يكتبها، وكان يطلب من صهره

---

[١]- رياض يلدا أوشانا،في النظام القانوني لاستخدام الفضاء الخارجي،بحث منشور في مجلة آفاق عربية،حزيران،السنة الرابعة عشر،١٩٩٢،ص٢٧.

[2]-Christopher M. Hearsey, The Evolution of Outer Space Law: An Economic Analysis of Rule Formation, Masters of Science in Space Studies, University of North Dakota.2015,p12.

[٣]- محمد بهي الدين عرجون،مصدر سابق،ص١١٤.

[٤]- رياض يلدا أوشانا،مصدر سابق،ص٢٧.

وهو أستاذ فلك إجراء تلك الحسابات التي عكست دقة المعلومات آنذاك، وكانت تصميمات المركبات فيما بعد انعكاس دقيق لكتاباته الخيالية، خصوصًا وصفه للصواريخ التي تقود المركبة [١].

وفي أواخر القرن التاسع عشر وبالتحديد في عام ١٩٠١ كتب الكاتب الإنكليزي "ويلز" قصته أول رجال على القمر ثم حرب الكواكب، لقد كانت هذه القصص والروايات هي بداية التفكير العلمي الذي بموجبه فكر العالم بوضع هذه النظريات والقصص موضع التطبيق العملي[٢].

الفرع الثاني

ظهور القانون الدولي للفضاء الخارجي كفكرة علمية

لم يستمر تفكير دول العالم في الفضاء الخارجي كتفكير نظري، بل أصبح العالم يفكر في تطوير هذه النظريات والانتقال بها إلى الواقع العملي، فأضحى يفكر في استكشاف الفضاء استكشاف حقيقي، و بالفعل بدأ بصناعة الآلات والصواريخ والأقمار الصناعية التي توصله إلى الفضاء الخارجي، فأضحى الوصول للفضاء الخارجي واقعًا نعيشه اليوم[٣]، إلا إن هذا الواقع لم يأتِ عبثًا بل كان نتاج مجهودات طويلة لدول عديدة، إلا إننا سوف نستعرض أدوار الدول التي أثرت تأثير حقيقي في نشأة هذا القانون، ومن هذه الدول الصين، والمانيا ، وأمريكا، والاتحاد السوفيتي آنذاك وكذلك اليابان والإمارات العربية المتحدة.

أولاً: الجهود الصينية والألمانية: بدأت أول محاولة علمية وعملية للوصول إلى الفضاء ترجع إلى نهاية القرن الخامس عشر من قبل العالم الصيني "فان هو"، حيث قام بصنع مركبة فضاء تحتوي على كرسي وأجهزة للقيادة وزودها بسبعة وأربعين

[١]- ليلى بن حمودة،مصدر سابق،ص٢١.

[2] -Paul G. Dembling , Daniel M. Arons , The Evolution of the Outer Space Treaty 1967 , Published in JOURNAL OF AIR LAW AND COMMERCE 33 (1967), pp. 419.

[3]- Karine Limoges , Le Droit De L'espace, Une Pratique Du Future , Article Publié Sur Le Site Https://Www.Droit-Inc.Com.

صاروخًا للغرض الدفع، فأوثق نفسه بالكرسي وطلب من عماله أن يشعلوا الصواريخ، وبالفعل قاموا بإشعال الصواريخ وكان نتيجة هذا الإشعال هو حدوث انفجار أدى إلى نسف العالم ومركبته [١].

إن محاولة "فان هو" كانت محددة بالوصول إلى الفضاء، إلا إن موضوع استخدام الصواريخ من قبل الصينيين يرجع إلى تاريخ قديم، حيث استخدم الصينيون الصواريخ كسلاح ناري جديد في حصار جنكيز خان المغولي لمدينة "كاي فينج" عام ١٢٣٢، وفي نهاية القرن الثالث عشر كان المغول قد أدخلوا هذا السلاح إلى حدود إمبراطوريتهم الممتدة آنذاك عبر آسيا وأطراف أوربا، وعنهم أخذ الأوربيون والعرب هذا الاختراع، ولكن تطور المدفع أدى إلى خفوت الاهتمام بالصواريخ [٢] ثم عاد الاهتمام بعد ذلك من جديد بالصواريخ واقترب الأنسان أكثر من الفضاء، ولكن هذا الاقتراب كان كوسيلة لحمله إلى الفضاء الخارجي[٣].

أما الجهود الألمانية فكانت هي أيضًا محاولات أولى في الفضاء، بعد هزيمة ألمانيا في الحرب العالمية الأولى فرض عليها الحلفاء المنتصرون شروطًا قاسية وذلك في معاهدة فرساي، وكان أحد الشروط في ذلك الوقت هو منعها من تطوير السلاح بمختلف أنواعه[٤].

إلا إن الصواريخ لم تكن من ضمن الأسلحة المحظور تطويرها في المعاهدة، لذلك توجهت بقدراتها العلمية نحو تطوير تلك الصواريخ، وكان ذلك من خلال جمعية تدعى الجمعية العلمية الفلكية والفضائية، التي أظهرت نشاط كبير في بناء الصواريخ،

---

[١]- مشكاة النور أحمد،النظام القانوني للفضاء الخارجي،رسالة ماجستير،قسم القانون – جامعة النيلين /كلية الدراسات العليا،، ص٢٩.

[٢]- ليلى بن حمودة،مصدر سابق، ص٢١.

[٣]- مشكاة النور أحمد،مصدر سابق،ص٣٠.

[٤]- وقعت معاهدة فرساي في حزيران/ يونيو في قصر فرساي في باريس في نهاية الحرب العالمية الأولى وتضمنت شروط السلام بين الحلفاء المنتصرين وألمانيا،عدت معاهدة فرساي ألمانيا مسؤولة عن بدء الحرب وفرضت عليها عقوبات قاسية تتضمن التنازل عن الأراضي ودفع تعويضات ضخمة ونزع السلاح.

حيث مارس العلماء نشاطهم العلمي في تطوير الصواريخ وركزوا تجاربهم على إنتاج صاروخ تجريبي يعمل بالوقود السائل[١].

وفي عام ١٩٣٥ لفت نجاح الفريق أدولف هتلر الذي تبنى مشروع الصواريخ الألمانية والذي تطور عدة سنوات إلى صاروخ v2 وبين عام ١٩٤٤ و١٩٤٥ تم إنتاج أكثر من ٥٠٠٠ خمسة الآلاف صاروخ من هذه الصواريخ وتوسع نشاط إنتاج الصواريخ في ألمانيا، وفي الأسابيع الأخيرة من الحرب العالمية الثانية استطاع (فيرنرفون براون) الأمريكي الذي تعاقد معه الجيش الألماني أن يضع أول أنسان على سطح القمر باستخدام أضخم صاروخ بناه الإنسان وهو القاذف سابتر الذي حمل أبولو ١١ وما بعده[٢].

ثانيًا: الجهود السوفيتية والأمريكية: بدأ عصر الفضاء العلمي في الرابع من شهر كانون أول/ ديسمبر عام ١٩٥٧ عندما اطلق الاتحاد السوفيتي أول قمر صناعي" سبوتنك –١"، أيضًا تمكنت بعد شهر من اطلاق "سبوتنك– ٢"، وفي نفس السنة تمكنت من اطلاق أول قمر صناعي يحمل على متنه كائناً "الكلبة لايكا"، لتتمكن بعدها الولايات المتحدة الأمريكية من اطلاق أول قمر صناعي لها وهو " اكسبلويرا–١" في ٣١ يناير ١٩٥٨[٣] .

ثم توالت بعد ذلك عمليه إرسال الأقمار الصناعية للفضاء الخارجي من جانب القوتين العظميين في سرعه مذهله في عام ١٩٥٩ اطلق الاتحاد السوفيتي قمرين صناعيين من نوع " لونه" اصطدم احدهما بسطح القمر تاركًا عليه إشارة الاتحاد السوفيتي[٤].

في عام ١٩٦١ تمكن الاتحاد السوفيتي من إرسال أول إنسان الفضاء "يوريو غاغارين" على مركبه "فوستوك ١" في دار حول الأرض دوره كامله كما أرسلت

[١]- ليلى بن حمودة،مصدر سابق،ص٢١.
[٢]- ليلى بن حمودة،المصدر سابق،ص٢٣.
[٣]- حليمة خالد ناصر،مصدر سابق،ص٧.
[٤]- دافيد ديتز،الأقمار الصناعية وسفن الفضاء،ترجمة الدكتور محمد جمال،ط١،الجمعية المصرية لنشر المعرفة،القاهرة ١٩٩٢،ص٤٩.

الولايات المتحدة الأمريكية أول إنسان إلى الفضاء "إلن شيبارد " على سفينه الفضاء "ميركوري–ريدستون"[١].

وتوالت اطلاق السفن الفضائية من قبل الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية أضافه إلى القيام بعده محاولات للوصول إلى الأجرام السماوية الأكثر، وفي عام ١٩٦٣ اطلق الاتحاد السوفيتي سفينتي الفضاء "فوستوك –٥" و"فوستوك–٦" تحمل أول رائدة فضاء "فالنتينا تريشكوفا" بقيت هاتان السفينتين تدور أن حول الأرض لأطول مده سجلت حتى تاريخه[٢].

واصل الاتحاد السوفيتي انتصاراته في مجال غزو الفضاء حيث اطلق في عام ١٩٦٤ سفينه الفضاء "فوسخود–١" تحمل على متنها ثلاث رواد بثياب عادية ليقوموا بتجارب علمية وخرج الرائد نوف من مركبته ؛ يسير على الفضاء في ٣ آذار/ مارس، كما تمكن الاتحاد السوفيتي من إنزال محطة الفضاء "لونه٩" بهدوء على سطح القمر ثم تتبعها على كوكب الزهرة، وقاموا في عام ١٩٦٩ بالحام سفينتي فضائيتين من طراز" سويوز".؛ وذلك في بداية لمرحله جديده للملاحة عنوانها جمع المنشآت المدارية والتعاون مع الفضاء[٣].

وبعد المحاولة الأمريكية الأولى كانت هناك عده محاولات فضائية تحمل أشخاص وتدور حول الأرض، فكانت المحاولة الأولى النزول الأنسان على سطح القمر في عام ١٩٦٩ عندما اطلقت مركز أبولو حامله رائد الفضاء "نيل ارمسترونغ" و " ومايكل كولنز" حيث تمكنوا من الهبوط على القمر والتجول، وجمع عينات من تربته، كذلك في عام ١٩٧٥ أرسلت بعض الأجهزة الأمريكية فايكنج باتجاه كوكب المريخ

[1]- C. Wilfred Jenks, The Evolution of Space Law Continues, Edition number 1 , springer , Berlin , 1968 , p34.
[2]- Jonathan F. Galloway , Revolution and Evolution in the Law of Outer Space , Nebraska Law Review, Vol. 87:516 , p45.
[3]- Gennady Zhukov • Yuri Kolosov, INTERNATIONAL SPACE LAW, Translated by Boris Belitzky , 2nd edition, stereotyped , ctatyt , Moscow , 2014 , p 45.

والهبوط عليه. وقد توالت بعد ذلك الرحلات السوفيتية (روسيا الآن) والأمريكية في الفضاء الخارجي[١].

ثالثًا:الجهود اليابانية و الإماراتية

أطلقت اليابان عام ١٩٨٦ آلة الإطلاق (h-١) وهي بمثابة صاروخ ذي ثلاث مراحل مصنوع وطنيًا، ومع التطلع أكثر إلى الأمام فكروا في طائرة مكوكية صغيرة يمكن استرجاعها تركب على قمة صاروخ، كما تم العمل على نموذج آخر يدعى (JEm)، وكان هدفه علمي وسلمي حتى الآن [٢]. أما دولة الإمارات العربية المتحدة فدخلت السباق العالمي بشكل رسمي عندما تم إنشاء وكالة الإمارات للفضاء، وبدء العمل على مشروع إرسال أول مسبار عربي إسلامي إلى الكوكب المريخ، اطلق عليه اسم " مسبار الأمل"، انطلق المسبار في مهمته بتاريخ ٢٠ تموز/ يوليو ٢٠٢٠، ومن المخطط أن يكون وصوله إلى المريخ عام ٢٠٢١ بالتزامن مع نشوء دولة الإمارات، وهو جهد إماراتي يعتمد أفراده على مهاراتهم واجتهادهم، وتشرف الوكالة على المشروع وتموله بالكامل، في حين يطور مركز محمد بن راشد للفضاء المسبار بالتعاون مع شركاء دوليين[٣].

الفرع الثالث

ظهور القانون الدولي للفضاء الخارجي كتصورات وحقائق قانونية

إن نجاح الاتحاد السوفيتي السابق في إطلاق (سبوتنك-١) إلى الفضاء الخارجي كان نقطة تحول حاسمة بالنسبة للنظام القانوني للفضاء الخارجي، فمنذ ذلك التاريخ تجاوز الاهتمام بالفضاء الخارجي وما به من كواكب وأجرام مجال الخيال

[1]- William B. Wirin , The Sky Is Falling: Managing Space Objects , University Of Nebraska – Lincoln , Digitalcommons@University Of Nebraska – Lincoln , p 23.

[٢]- حليمة خالد ناصر سيف،مصدر سابق،ص١١.

[٣]- وكالة الإمارات للفضاء (UAE SPACE AGECY)، SPACE .GOV.AE،تاريخ زيارة الموقع ٢٠|١٢|٢٠٢٠ الساعة الواحدة صباحًا.

والتصور ليدخل في دائرة الواقع الدولي كثمرة من ثمار التطور العلمي والفني الهائل الذي شهده العالم[١] .

وبعد غزو الفضاء بات العالم يفكر جديًا وماليًا بوجود نظام قانوني يحكم هذا الفضاء الفسيح خصوصًا أن القواعد الدولية العامة التقليدية لا يمكن أن تحكم أنشطة الفضاء الخارجي بوجه خاص، لذا بات لزامًا على العلم القانوني أن يواكب التطور الحاصل في التطور العلمي لسد الفراغ القانوني، وبالفعل بدأ الاهتمام الفعلي والحقيقي من الناحية القانونية بالفضاء الخارجي عام ١٩٥٧ و١٩٥٨ حيث بدأ الأمر كتصورات قانونية تجسدت بالقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة والتي مهدت لإبرام معاهدة الفضاء الخارجي، والتي أصبحت حقيقية قانونية ملزمة لجميع الدول التي انضمت لها.

أولاً: ظهور القانون الدولي للفضاء كتصورات قانونية: إن أي نشاط إنساني دولي مستحدث يحتاج نظام قانوني لتنظيمه، بالتالي يجب على الفقيه في مجال القانوني الدولي إثبات حضوره في المناقشات والدراسات والندوات المتعلقة في هذا الموضوع ؛ وذلك من أجل التوصل إلى رؤى أو تصورات أولية تساهم في وضع قواعد وقرارات تجعل من استخدام الفضاء الخارجي مجالاً للتعاون وتنأى به عن الصراعات والنزاعات والحرب والتسلح، الأمر الذي يساهم في استقرار السلم والأمن الدوليين [٢].

لقد بدأ الفقهاء القانونيين وعلى مستوى عال من جميع الدول بدراسة المشاكل القانونية الخاصة بتنظيم أنشطة الفضاء الخارجي، ومن خلال مناقشة تم الوصول إلى أجماع في الرأي حول اعتبار الوصول إلى الفضاء الخارجي أمراً مفتوحًا لكل الدول بصرف النظر عن قدراتها الاقتصادية أو الفنية، وبعد مرور حوالي ١٤ شهرًا على اطلاق مركبة الفضاء الروسية "سبوتنك –١"، أعلن كورت "فالدهايم" ممثل النمسا (الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك) في ذلك الوقت تأكيده لما يجري عليه العمل دوليا

[١]- صلاح الدين عامر،مقدمة لدراسة القانون الدولي العام،ط٢، دار النهضة العربية،القاهرة،١٩٩٥، ص٨٣٤.

[٢]- ليلى بن حمودة،مصدر سابق،ص٣٢.

يدعم وجهة النظر القائلة بأن الفضاء الخارجي يعتبرًا حرًا ولذا يمكن لكل الدول استخدامه بحرية وبدون تدخل [١] .

ويعد كوبر (cooper) من أوائل رجال القانون الذين تناولوا الفضاء في بحثه المنشور عام ١٩٥١ تحت عنوان (طيران الطبقات العليا)، وكذلك كانت رسالة الأمير (أمير هانوفر/هنري دي هانوفي) التي قدمها لنيل الدكتوراه في المانيا في جامعة غوتنغن عام ١٩٥٢ تحت عنوان (القانون الجوي والفضاء)[٢].واستمرت الدراسات القانونية بشكل واسع، ولعل أهم المؤلفات في هذا المجال كتاب (القانون والنظام العام في الفضاء) للأساتذة "ماكدوغال وفلاسيك" والصادر عام ١٩٦٤، وكتاب (قانون الفضاء) "لغيولا غال" عام ١٩٦٩، وكتاب (دراسة في القانون الدولي العام للفضاء) لماركوف عام ١٩٧٣ والذي يعد أوسع دراسة في هذا المجال، وقد شهد الوطن العربي دراسات مهمة في هذا المجال ويعد كتاب الدكتور إبراهيم فهمي شحاته (القانون الجوي وقانون الفضاء) الصادر عام ١٩٦٦ من الدراسات الرائدة في هذا المجال[٣].

بل أكثر من ذلك أعلن الاتحاد السوفيتي عن مشروع تحت عنوان " إعلان المبادئ الأساسية التي تحكم الأنشطة المتعلقة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه، وبالتزامن مع هذا الإعلان بدأت محاولات جادة لإعلان بعض المبادئ الأساسية في وثيقة واحدة تسترشد بها الدول في استكشاف واستخدام الفضاء ؛ وذلك لزيادة عدد التجارب العملية، واقتراب دخول دول جديدة في مرحلة اطلاق الأقمار الصناعية لاستكشاف الفضاء الخارجي[٤].

---

[١]- علوي أمجد علي،النظام القانوني للفضاء الخارجي والأجرام السماوية،رسالة ماجستير،كلية الحقوق-جامعة القاهرة،١٩٧٩،ص٢١٣.

[2]-Mark J. Sundahl , New Perspective On Space Law , Cleveland-Marshall College Of Law, Cleveland , State University, Ohio, Usa , Indian Space Research Organisation
Bangalore, India ,p11 .

[٣]- رياض السندي،المسؤولية الدولية عن أنشطة الفضاء الخارجي،رسالة ماجستير،كلية القانون-جامعة بغداد،١٩٩٨،ص٣٨.

[٤]- علوي أمجد علي،مصدر سابق،ص٢١٧.

وقد اختلفت وجهات النظر في كثير من الأمور الخاصة في الفضاء الخارجي، فقد نشأ اختلاف حول حدود سيادة الدول على الفضاء الخارجي، فقد كان للاتحاد السوفيتي رأي يتفق مع الولايات المتحدة الأمريكية، بخصوص عدم السيادة المطلقة على الفضاء الخارجي، حيث قالوا أن المسافات الهائلة بين سطح الأرض والفضاء الخارجي يجعل التحديد غير ممكن، وهذه الرؤى إضافة إلى رأي الفقهاء، قد تجسدت في قرار للأمم المتحدة وتم إقرار هذا المبدأ في معاهدة الفضاء الخارجي.

وكذلك اختلفت التصورات الأخرى التي وضعت فيما بعد في قالب قرار قانوني حول الاستملاك الوطني للفضاء الخارجي، حيث بدأ النقاش على أن الفضاء هو من مملوك للجميع ويحق الانتفاع به، وبالتالي لا يمكن تملكه أو التنازل عنه، وقد نادى به مندوبو فنزويلا، إيطاليا، واليونان، وسلفادور بالقول إن الفضاء الخارجي وما به من أجرام سماوية مملوكة ملكية مشتركة لجميع الدول، ولكن مع ذلك تم الاتفاق على قواعد قانونية تحكم وتنظم هذا المجال[١]، وهكذا انطلقت الشرارة الأولى لولادة القانون الدولي للفضاء الخارجي.

ثانيًا: ظهور القانون الدولي للفضاء الخارجي كحقيقة قانونية: نظرًا للخلافات الفقهية واجتهادات الدول حول القواعد القانونية التي تحكم وتنظم استعمال الفضاء الخارجي ونظرًا لزيادة استكشاف واستخدام الفضاء وذلك نتيجة للثورة العلمية التي حصلت بهذا المجال، ظهرت الخلافات والنزاعات والمشاكل، وكانت نتيجة لظهور هذه الخلافات أن الفقه أصبح ينادي بضرورة وضع قواعد قانونية تحكم الفضاء الخارجي ؛ حتى يسهل استكشافه، وتجنبًا للنزاع في المستقبل.

وبالفعل ووفقًا لما جاءت به قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة الخاصة بتنظيم استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، وتدعيما للتعاون الدولي وقواعد السلم والأمن الدوليين، استشعرت الدول ضرورة وضع اتفاقية دولية لتقنين ودعم وتأكيد ما ورد في قرارات الجمعية العامة، ولتحقيق ذلك قامت هيئة الأمم المتحدة بإعداد معاهدة

[١]- حليمة خالد ناصر سيف،مصدر سابق،ص٥٤.

المبادئ التي تحكم نشاط الدول في استكشاف واستعمال الفضاء الخارجي والتي يطلق عليها اختصارًا معاهدة الفضاء الخارجي [١].

وبالفعل في عام ١٩٦٦ تقدم كل من الاتحاد السوفيتي السابق والولايات المتحدة الأمريكية باقتراح يتضمن إعداد معاهدة اعتمدتها الجمعية العامة بعد ذلك في دورتها الحادي والعشرون المنعقدة في ١٩|١٢|٢٠٢٠ بموجب القرار رقم ٢٢٢٢ وفتح باب التوقيع عليها ٢٧|١|١٩٦٧، ودخلت حيز النفاذ في ١٠|١٠| ١٩٦٧ [٢] .

وتعد هذه المعاهدة أول وأهم وثيقة دولية موحدة لتنظيم الفضاء الخارجي ؛ وذلك لأنها احتوت على قواعد دولية تعاقدية ملزمة للدول، كما تضمنت أحكاما جديدة ذات صبغة عالمية ورغم هذه الأحكام أسست لفرع جديد هو قانون الفضاء إلا إنها لم تشرع هذه النصوص كما قلنا سابقًا بل استنبطتها من معاهدات وقرارات وقواعد دولية سابقة [٣].

وجاءت المعاهدة تحتوي على ديباجة وسبعة عشر مادة، تعد ديباجة المعاهدة والمواد من المادة الأولى حتى الثامنة هي تكرار لقرارات الجمعية العامة، حيث أشارت ديباجة المعاهدة إلى قرار الجمعية رقم (١٩٦٢) الصادر في ١٣|١٢|١٩٦٣ المتعلق بإعلان المبادئ القانونية المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف القضاء الخارجي واستخدامه [٤]، وكذلك القرار رقم (١٨٨٤) الذي اتخذته الجمعية العامة والذي يدعو الدول إلى الامتناع عن وضع أي أجسام تحمل أية أسلحة نووية في أي مدار حول الأرض، أو عن وضع مثل هذه الأسلحة على أية أجرام سماوية[٥].

---

[١]- إكرام محفوظ، محمد الأمين، مساهمة الجمعية العامة للأمم المتحدة في إرساء قواعد دولية لتنظيم الأنشطة في الفضاء الخارجي، بحث منشور في مجلة دراسات وأبحاث، عدد ٣، مجلد ١٢، ٢٠٢٠، ص٩٨.

[٢]- تم التصديق من قبل العراق على معاهدة الفضاء الخارجي بموجب قانون تصديق المعاهدة الخاصة بالمبادئ التي تحكم فعاليات الدول في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٨.

[٣]- الشارف بن مويزه،حرية استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي،رسالة ماجستير،كلية الحقوق-جامعة الجزائر،٢٠١٤،ص٢.

[٤]- إكرام محفوظ، محمد الأمين، مصدر سابق،ص٩٨.

[٥]- حليمة خالد ناصر سيف،مصدر سابق،ص٥٩.

وتعرضت الفقرة الأولى من المادة الأولى من معاهدة الفضاء إلى حرية استخدام واستغلال الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى، حيث نص قرار الجمعية العامة رقم ١٩٦٢ على ذلك، أما الفقرة الثانية من المادة أيضًا جاءت تجسيدًا للفقرة الثانية من القرار والتي أكدت على أن يكون استعمال الفضاء الخارجي متاح لجميع الدول لتحقيق فائدة للجميع[١]،أما المادة الثانية من المعاهدة جاءت صدىً للفقرة الثالثة من القرار رقم ١٩٦٢، والتي نصت على صراحة على استبعاد التملك الوطني للفضاء الخارجي بإدعاء السيادة أو الاحتلال بأي وسيلة كانت، أما المادة الثالثة من المعاهدة فجاءت، أيضًا، صدى للفقرة الرابعة من القرار رقم ١٩٦٢ والتي إشارة إلى ضرورة مراعاة القانون الدولي أثناء الاستكشاف واستعمال الفضاء الخارجي للمحافظة على السلم والأمن الدوليين [٢].

وكذلك نصت المادة الثامنة من المعاهدة على أن الدولة تبقى محتفظة بالاختصاص والرقابة على الأجسام الفضائية التي اطلقت في الفضاء الخارجي وما قد تحمله من أشخاص أثناء وجودها في الفضاء الخارجي أو على الأجرام السماوية، ويتعين إعادة هذه الأجسام إلى الدولة التي تم فيها التسجيل إذا وجدت هذه الأجسام في دولة أخرى، وتعد هذه المادة ترديداً لعبارات الفقرة الثامنة من قرار الجمعية العامة رقم ١٩٦٢، وكذلك اغلب المواد التي وردت في المعاهدة كانت صدى لقرارات صادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة تم تظمينها في المعاهدة باستثناء بعض الفقرات التي لم يسبق تقريرها من قبل منها ضرورة الإعلام الفوري للدول والأمين العام عن الظواهر الخطرة في الفضاء الخارجي لملاحي الفضاء.

المطلب الثاني

الدور التاريخي للأمم المتحدة في تشكيل القانون الدولي للفضاء الخارجي

مع بدء الأنشطة الفضائية واطلاق الأقمار الصناعية أصبح من الضروري وجود نظام قانوني يحكم الفضاء الخارجي، وبالفعل بذلت جهود كبيرة في هذا المجال،

[١]- إكرام محفوظ، محمد الأمين، مصدر سابق،ص٩٨.
[٢]- حليمة خالد ناصر سيف،مصدر سابق،ص٦٠.

ولما كان الجهود الرامية لإيجاد نظام دولي كانت ضمن إطار الأمم المتحدة. لذا سوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين، نكرس الفرع الأول لدور الأمم المتحدة في تنظيم استخدام الفضاء الخارجي، ونخصص الفرع الثاني لدراسة دور الأمم المتحدة في صياغة معاهدات الفضاء الخارجي.

الفرع الأول

دور الأمم المتحدة في تنظيم استخدام الفضاء الخارجي

بعد وصول الإنسان إلى الفضاء أشعلت مسألة السيادة على الفضاء الخارجي خلافًا شديدًا بين الدول، مما حدى بالأمم المتحدة إلى التدخل من أجل وضع حد لهذه الخلافات حول مسألة السيادة والأحكام القانونية التي تحكم هذا المجال، لذا بتاريخ ١٤|١١|١٩٥٧ شرعت الجمعية العامة للأمم المتحدة بإصدار أول قرار تحت رقم "١١٤٨" في دورة الانعقاد العادية الثانية عشر عند مناقشة موضوع نزع السلاح، حيث حدد القرار بأن يكون استخدام الفضاء الخارجي على الأغراض السلمية فقط [١].

ومنذ أوائل عام ١٩٥٨ أتجه الرأي إلى فصل موضوعة نزع السلاح عن موضوع استخدام المجال الخارجي للفضاء، الذي يجب أن يكون مخصص للأغراض العلمية والسلمية والبشرية جمعاء، حيث جاء بخطاب الرئيس الأمريكي (ايزنهاور) بتاريخ ١٢ كانون / يناير عام ١٩٥٨ إلى الزعيم السوفيتي الذي أكد بدوره ضرورة تحريم العمل العسكري في الفضاء الخارجي [٢].

بل أكثر من ذلك طالب بخطابه عام ١٩٥٨ أن يتم إنجاز العمليات المتعلقة بهذا المجال داخل إطار برنامج تضعه الأمم المتحدة، وكذلك اقترح إنشاء هيئة مستقلة تحت رعاية الأمم المتحدة لتنسيق التعاون الدولي في مجال أبحاث الفضاء الخارجي على أن تختص هذه الهيئة بوضع برنامج دولي متفق عليه لأطلاق الصواريخ العابرة

[١]- بوعون نضال،المناطق المشتركة في ظل القانون الدولي العام أعالي البحار والفضاء الخارجي،رسالة ماجستير،كلية الحقوق – جامعة قسنطينة،٢٠١٤،ص١٠٨.
[٢]- د. محمد وفيق أبو أتله،تنظيم استخدام الفضاء،ط١، دار الفكر العربي، القاهرة،١٩٧٢،ص٥١٤.

للقارات والفضائية وتشرف على إنجاز هذا البرنامج، على أن تستمر هذه الهيئة في إتمام وإنجاز أبحاث الفضاء [١].

وكذلك اتجه الرأي عام ١٩٥٨ إلى أن تقوم الجمعية العامة للأمم المتحدة بدراسة موضوع استخدام المجال الخارجي للفضاء دراسة مباشرة ومستقلة وتقدم الاتحاد السوفيتي (سابقا) باقتراح يتضمن هذا الاتجاه إلى اللجنة السياسية للجمعية العامة في شهر نوفمبر ١٩٦٨، كما تقدم رئيس وزراء كندا باقتراح أخذ به من شأنه إنشاء هيئة دولية خاصة بشؤون الفضاء داخل الأمم المتحدة[٢].

ثم بدأت الأمم المتحدة بعدها تدرس بشكل فعلي مسألة وجود نظام قانوني للفضاء الخارجي في عام ١٩٥٨ في دورتها الثالثة عشر، حيث تكللت هذه الدورة بصدور القرار رقم ١٣٤٨ الذي أشارَ بشكل صريح إلى ضرورة الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي، وحيث تم إنشاء لجنة خاصة بالاستعمالات السلمية للفضاء الخارجي، وتكونت اللجنة من ١٨ عضوًا مهمتهما تقديم مقترحات بخصوص هذا الموضوع [٣].

وكانت الغلبة في تكوين اللجنة لدول الكتلة الغربية، حيث مُثلت الأخيرة بأثني عشر عضوًا، بينما مَثلت دول الكتلة الشرقية والدول المحايدة بثلاثة أعضاء لكل منها فقط، ولذلك لم يرض هذا التشكيل الكثير من الدول في بادئ الأمر، فالاتحاد السوفيتي السابق رغبَ في أن يكون هنالك تمثيلاً لدول الكتلة الشرقية معادل للدول الكتلة الغربية، لذلك قاطعت دول الكتلة الشرقية اجتماعات اللجنة[٤].

وتخلف، أيضًا، عن حضور الاجتماعات لنفس الأسباب والمبررات ممثلو الكتلة الحيادية، فامتنعت الجمهورية العربية المتحدة (سابقًا) والهند من الحضور، بينما

---

[١]- د. محمد وفيق أبو أتله،مصدر سابق،ص٥١٥.

[2]-Adam G. Quinn , The New Age Of Space Law: The Outer Space Treaty And The Weaponization Of Space ,University Of Minnesota Law School Scholarship Repository Minnesota Journal Of International Law , 2008 , p12.

[٣]- علوي أمجد علي،مصدر سابق،ص٢١٢.

[٤]- د. محمد وفيق أبو أتله،مصدر سابق،ص٥١٨.

كان لليابان رأي آخر حيث حضر الاجتماعات ممثل اليابان الذي انتخب رئيسًا للجنة والذي اعتبر مقاطعة الاجتماعات حرب باردة[١].

ورغم مقاطعة دول الكتلة الشرقية وكتلة الحياد إلا إنه وفي عام ١٩٥٩ وضعت اللجنة المؤقتة تقريرها، الذي عرضت فيه أعمال المنظمات الدولية العلمية، والمنظمات الحكومية الدولية التي تتعلق باستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية، بعدها قامت بعرض المشاكل القانونية التي يمكن أن تثيرها برامج استكشاف الفضاء الخارجي، وفي نفس الوقت عرضت اللجنة مشاكل لا تحتاج إلى حل سريع وعاجل كقضية تلوث الفضاء بالإشعاعات الضارة [٢].

وعلى الرغم من عرض اللجنة تقريرها إلا إن رفض مجموعة من الدول المشاركة في أعمال اللجنة رغم ما تضمنته من مسائل هامة، مثل رفض الاتحاد السوفيتي ودول الكتلة الشرقية وبعض دول عدم الانحياز ،الأمر الذي أثر على التعاون الدولي في الفضاء الخارجي وعلى تطوير القواعد القانونية المنظمة للأنشطة الفضائية[٣]. ونتيجة لذلك قامت الجمعية العامة في الدورة الرابعة عشر بإصدار القرار رقم ١٤٧٢ الذي أنشأت بموجبه لجنة دائمة بالأمم المتحدة للاستخدامات السلمية تتكون من أربعة وعشرين دولة، و أرتفع عدد أعضائها في ١٩٦١ إلى ثمانية وعشرون عضوًا، وانبثق عنها لجنتين فرعيتين وهما اللجنة الفنية واللجنة الفرعية القانوني[٤]. وبذلك تكون منظمة الأمم المتحدة قد مارست دوراً كبيراً في تنظيم وتطوير أحكام الفضاء من خلال قراراتها المتنوعة التي وضعت حجر الأساس لولادة القانون الدولي للفضاء.

---

[١]- د. محمد وفيق أبو أتله،مصدر سابق،ص٥١٨.

[٢]- سهى حميد سليم،تلوث بيئة الفضاء الخارجي في القانون الدولي،رسالة ماجستير،كلية القانون – جامعة الموصل،٢٠٠٥، ص١٦.

[٣]- د. محمد علي الحاج،المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تسببها الأقمار الصناعية والمركبات الفضائية الأخرى في ضوء اتفاقيات الفضاء الخارجي،بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون،كلية القانون – جامعة الإمارات العربية المتحدة،العدد الحادي والستون،السنة التاسعة والعشرون،٢٠١٥،ص١٤.

[4] -detlev wolter; common security in puter space and international law ‘ united nations ‘ 2005’ p 10 .

الفرع الثاني

دور الأمم المتحدة في صياغة معاهدات الفضاء الخارجي

عندما بدأت الحاجة الملحة لتنظيم النشاط الإنساني في الفضاء الخارجي، وعندما شعرَ المجتمع الدولي أن قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء غير كافية لتنظيم النشاط والنزاع الإنساني الذي قد يحدث، فقد انبرت منظمة الأمم المتحدة لصياغة معاهدات أكثر إلزاما للدول، وكان من أهم تلك المعاهدات هي معاهدة الفضاء الخارجي .

إذ بدأ الموضوع عندما بادر الاتحاد السوفيتي السابق بطلب من ممثله الدائم في الأمم المتحدة تسليم رسالة للأمين العام في عام ١٩٦٦ يطلب إحالة مشروع معاهدة مقدمه منه في شأن المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام المجال الخارجي للفضاء ؛ وذلك لكي يتم نظرها في دور الانعقاد الحادي والعشرين للجمعية العامة [١].

في ذات الوقت أرسل الممثل الدائم للولايات الأمريكية إلى رئيس لجنة الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي رسالة يطلب فيها، أيضًا، مشروع معاهدة أمريكية لتنظيم استكشاف القمر والأجرام السماوية الأخرى، واقترح المندوب الأمريكي في رسالته التي أشار فيها إلى رسالة سابقة أن تجتمع اللجنة القانونية الفرعية التابعة للجنة الاستخدامات السلمية للمجال الخارجي للفضاء في عام ١٩٦٦ لنظر الموضوع المطروح [٢].

وجرت مناقشة المشروعين بصفة مستمرة في اجتماعات اللجنة الفرعية القانونية، وفي الرابع من آب/أغسطس توصلت مجموعة العمل إلى الاتفاق على بعض نصوص المعاهدة، ولكن بعض الخلافات الهامة ظلت قائمة، ولكن بعد مشاورات غير

[١]- د. محمد وفيق أبو أتله،مصدر سابق،ص٥٧٩.
[٢]- هشام عمر احمد الشافعي،مقدمة في قانون الفضاء الخارجي،ط١، الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع،القاهرة،٢٠١٣،ص٩٢.

رسمية أمكن التوصل إلى مشروع كامل للمعاهدة، ثم عرض على الجمعية العامة التي وافقت عليه في عام ١٩٦٦[١].

ثم جاء بعد اتفاق إنقاذ الملاحين وإعادتهم ورد الأجسام المطلقة في الفضاء لعام ١٩٦٨، حيث قدم أول مشروع اتفاق في شأن إنقاذ وإعادة رواد الفضاء ورد الأجسام المطلقة في المجال الخارجي للفضاء من وفد الاتحاد السوفيتي (روسيا) في الأمم المتحدة بتاريخ ٦ يونيو عام ١٩٦٢ إلى اللجنة القانونية الفرعية، حيث أصبحت الحاجة ملحة لعقد اتفاق دولي أكثر تفصيلاً بخصوص مساعدة ملاحي الفضاء، بينما أكتفى الوفد الأمريكي بتقديم عدة مقترحات في هذا الشأن إلى ذات اللجنة[٢].

وبدأت اللجنة الفرعية القانونية النظر في موضوع إنقاذ وعودة ملاحي الفضاء في دورة انعقادها السادسة في جنيف ١٩٦٧ وقامت المناقشة على أساس المشروع المقدم من الولايات المتحدة الأمريكية والمشروع الأسترالي والكندي والمشروع الروسي المنقح، وكان المشروع الروسي يفتقر لنصوص تنظم إعادة ملاحي الفضاء، على العكس من المشاريع المقدمة من الدول الأخرى لذا أبدى الجانب الروسي موافقته على إكمال النصوص التي تقدم بها، وفي ١٤ ديسمبر ١٩٦٧ حصلت موافقة كل من الدولتين [٣].

وفي مرحلة تالية أصبحت الأمم المتحدة تفكر بفاعلية وجدية أكثر، حيث أصبحت تفكر بوضع اتفاقيات دولية تتضمن أحكامًا محددة ودقيقة يكون موضوعها تنظيم الفضاء الخارجي، وبالفعل تم إبرام العديد من الاتفاقيات .

حيث تم إبرام اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية عام ١٩٧٢، حيث تبنتها الجمعية العامة للأم المتحدة في ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧١ وفتحت للتوقيع في ٢٩ آذار/مارس ١٩٧٢ ودخلت حيز النفاذ في أيلول / سبتمبر في العام نفسه.

---

[١]- د. محمد وفيق أبو أتله،مصدر سابق،ص٥٨٠ وما بعدها.

[٢]- عليلي فاطمة الزهراء،النظام القانوني للأجسام الفضائية،رسالة ماجستير،جامعة الجزائر – كلية الحقوق،٢٠١١،ص١٨.

[٣]- علوي أمجد علي،مصدر سابق،ص٣٠٩.

ويمثل تاريخ إقرار هذه المعاهدة نهاية جهد طويل ومخاض عسير أستمر أكثر من عشر سنوات، كانت بداية هذه الجهود في عام ١٩٦١ بمناقشات ومفاوضات حول موضوع المسؤولية عن الأضرار التي تترتب على أنشطة الفضاء وقد تعثر الانتهاء من الاتفاق على المشروع في الفترة الزمنية المعقولة بسبب مجموعة عقبات، من هذه العقبات رفض دول الكتلة الشرقية المشاركة في أعمال لجنة الاستخدامات السلمية الأمر الذي أدى إلى إصابة نشاطها بالجمود [١].

كذلك من المعوقات الأخرى التي واجهت الاتفاقية هو الاتفاق الذي أمكن التوصل إليه بعد مناقشات طويلة على إعطاء اللجنة الفرعية القانونية أولوية في صياغة المبادئ الأساسية التي تحكم أنشطة الدول المتعلقة بالاستكشاف الفضاء الخارجي والتي تمثل الإطار العام الذي من خلاله يتم وضع القواعد الأكثر تفصيلًا بمسائل أخرى كموضوع المسؤولية، ورغم التوصل إلى تلك المبادئ في معاهدة الفضاء الخارجي، فان اللجنة قسمت وقتها بين الإعداد لاتفاقية المسؤولية والاتفاق الخاص بمساعدة ملاحي الفضاء[٢]. ولكن بالرغم من تلك المعوقات التي رافقت إعداد الاتفاقية إلا إنه في عام ١٩٧١ تم التغلب على أخر نقاط الخلاف وإقرار مشروع الاتفاقية.

ثم في ١٩٧٥ جاءت اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي تكملة لمعاهدة الفضاء الخارجي، لأن التسجيل مهم في حالة الاستعادة أو لتحديد المسؤولية كان لا بد من سجل يدون فيه تفاصيل الأجسام المطلقة[٣].

ثم جاء تباعًا بعد ذلك الاتفاق الذي يحكم أنشطة الدول على القمر والأجرام السماوية الأخرى لعام ١٩٧٢ والذي جاء ليؤكد على استكشاف واستخدام القمر الفضاء الخارجي على أساس المساواة بين الدول وكان غرض الاتفاق هو استغلال موارد الأجرام وأبعاده عن النزاع الدولي.

---

[١]- علوي أمجد علي،المصدر السابق،ص٤٣٨.

[٢]- علوي أمجد علي،مصدر سابق،ص٤٣٨.

[٣]- نادية لزعر،استخدام الفضاء الخارجي،وانعكاساته،رسالة ماجستير،جامعة الإخوة منتوري – قسنطينة –كلية الحقوق،٢٠١٤،ص٢٤.

في حقيقة الأمر تعتبر المعاهدات أعلاه هي البنيان والأساس الذي يقوم عليه القانون الدولي للفضاء الخارجي ؛ لاحتوائها على المبادئ المختلفة لحكم الأنشطة التي تجري في الفضاء وإدارتها وقد تم التوصل إليها بتوافق الآراء في لجنة الأمم المتحدة للاستخدامات السلمية للفضاء. وبذلك تكون منظمة الأمم المتحدة قد ساهمت مساهمة كبيرة في تحقيق إنجازات مهمة في مجال القانون الدولي للفضاء ولعل مرد ذلك يرجع إلى المادة (١/١٣/أ) من ميثاق الأمم المتحدة والتي تشجع التقدم المطرد في القانون الدولي وتدوينه.

الخاتمة

إن البحث في مجال الفضاء الخارجي كان حلماً داعب القدماء والفقهاء والعلماء، فقد كان الناس ينظرون للفضاء على انه خرافة وخيال، إلا إنه اليوم أصبح حقيقة وواقع جلي، فلقد بات الفضاء الخارجي الشغل الشاغل لجميع الدول سواء كانت فضائية متقدمة أو غير فضائية، فهو مورد مهم للعالم أجمع، لذلك خاض المجتمع الدولي مخاض عسير لفرض القانون الدولي للفضاء الخارجي كفرع جديد من فروع القانون الدولي العام، وانطلاقاً مما تقدم مارست منظمة الأمم المتحدة دورها المستند على ميثاق الأمم المتحدة في إنشاء وتنظيم وتطوير القانون الدولي للفضاء الخارجي.

إن القانون الدولي للفضاء الخارجي كغيره من القوانين يقوم على فلسفة معينة، ومن أجل بيان فلسفته لابد عودة تاريخية للوراء، فالفلسفة في باطنها تاريخ، لذا كان هذا البحث ذا صبغة تاريخية من أجل بيان كيفية نشوء هذا القانون وبيان فلسفة المشرع الدولي في صياغة اتفاقياته، هذه الفلسفة التي تقوم في جزء كبير منها على التعاون الدولي لتحقيق مصلحة البشرية على أن لا يخل ذلك بالأمن والسلم الدوليين، لذلك أي نشاط فضائي يجب أن يخضع لنظام قانوني محكم ودقيق يقوم على معاهدات دولية ملزمة لجميع الدول ، لذلك كان لابد من هذه الدراسة الفلسفية التاريخية لتكون بوابة نحو سلسلة بحوث أخرى تتعلق بالفضاء الخارجي. لذلك ندعوا الباحثين العراقيين إلى البدء في دراسة هذا القانون تفصيلي وتحليلي متكامل ليكون رافداً للمكتبة العراقية وذوي

الشأن، فحتى لو كان العراق دولة غير فضائية فهو معني بهذا الموضوع من الناحية الأمنية على الأقل (كالتجسس وغيرها من الأمور التي تتعلق بالأمن القومي).

المصادر

أولاً: الكتب

١. حليمة خالد ناصر سيف، الفضاء الخارجي في القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٥.
٢. دافيد ديتز، الأقمار الصناعية وسفن الفضاء، ترجمة الدكتور محمد جمال، ط١، الجمعية المصرية لنشر المعرفة، القاهرة ١٩٩٢.
٣. صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥.
٤. فاروق سعد، قانون الفضاء الكوني، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٧٨.
٥. ليلى بن حمودة، الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي، ط١، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٨.
٦. محمد بهي الدين عرجون، الفضاء الخارجي واستخداماته السلمية، عالم المعرفة، الكويت، ١٩٩٦.
٧. محمد وفيق أبو أتله، تنظيم استخدام الفضاء، ط١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٢.
٨. هشام عمر احمد الشافعي، مقدمة في قانون الفضاء الخارجي، ط١، الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠١٣.

ثانياً: رسائل الماجستير

١. بوعون نضال، المناطق المشتركة في ظل القانون الدولي العام أعالي البحار والفضاء الخارجي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق – جامعة قسنطينة، ٢٠١٤.
٢. رياض السندي، المسؤولية الدولية عن أنشطة الفضاء الخارجي، رسالة ماجستير، كلية القانون-جامعة بغداد، ١٩٩٨.
٣. سهى حميد سليم، تلوث بيئة الفضاء الخارجي في القانون الدولي، رسالة ماجستير، كلية القانون –جامعة الموصل، ٢٠٠٥.
٤. الشارف بن مويزه، حرية استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق-جامعة الجزائر، ٢٠١٤.
٥. علوي أمجد علي، النظام القانوني للفضاء الخارجي والأجرام السماوية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق-جامعة القاهرة، ١٩٧٩.
٦. عليلي فاطمة الزهراء، النظام القانوني للأجسام الفضائية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر – كلية الحقوق، ٢٠١١.
٧. مشكاة النور أحمد، النظام القانوني للفضاء الخارجي، رسالة ماجستير، قسم القانون – جامعة النيلين /كلية الدراسات العليا.
٨. نادية لزعر، استخدام الفضاء الخارجي، وانعكاساته، رسالة ماجستير، جامعة الإخوة منتوري – قسنطينة –كلية الحقوق، ٢٠١٤.

ثالثاً: البحوث الاكاديمية

١. إكرام محفوظ، محمد الأمين، مساهمة الجمعية العامة للأمم المتحدة في إرساء قواعد دولية لتنظيم الأنشطة في الفضاء الخارجي، بحث منشور في مجلة دراسات وأبحاث، عدد ٣، مجلد ١٢، ٢٠٢٠.

٢. رياض يلدا أوشانا، في النظام القانوني لاستخدام الفضاء الخارجي، بحث منشور في مجلة آفاق عربية، حزيران، السنة الرابعة عشر، ١٩٩٢.
٣. محمد علي الحاج، المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تسببها الأقمار الصناعية والمركبات الفضائية الأخرى في ضوء اتفاقيات الفضاء الخارجي، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون – جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد الحادي والستون، السنة التاسعة والعشرون، ٢٠١٥ .

رابعاً: المواقع الإلكترونية

١- وكالة الإمارات للفضاء (UAE SPACE AGECY)، SPACE .GOV.AE، تاريخ زيارة الموقع ٢٠|١٢|٢٠٢٠ الساعة الواحدة صباحًا.

المصادر باللغة الأجنبية

أولاً: الكتب

1. Detlev Wolter; Common Security In Puter Space And International Law ‘ United Nations ‘ 2005’.
2. Gennady Zhukov • Yuri Kolosov, INTERNATIONAL SPACE LAW, Translated by Boris Belitzky , 2nd edition, stereotyped , ctatyt , Moscow , 2014 .
3. Mark J. Sundahl , New Perspective On Space Law , Cleveland-Marshall College Of Law, Cleveland , State University, Ohio, Usa , Indian Space Research Organisatio Bangalore, India.
4. Wilfred Jenks, The Evolution of Space Law Continues, Edition number 1 , springer , Berlin , 1968.

ثانياً: الرسائل الجامعية

- Christopher M. Hearsey, The Evolution of Outer Space Law: An Economic Analysis of Rule Formation, Masters of Science in Space Studies, University of North Dakota.2015,p12.

ثالثًا ـ البحوث والمقالات

1. Adam G. Quinn , The New Age Of Space Law: The Outer Space Treaty And The Weaponization Of Space ,University Of Minnesota Law School Scholarship Repository Minnesota Journal Of International Law , 2008.
2. Jonathan F. Galloway , Revolution and Evolution in the Law of Outer Space , Nebraska Law Review, Vol. 87:516.
3. Karine Limoges , Le Droit De L’espace, Une Pratique Du Future , Article Publié Sur Le Site Https://Www.Droit-Inc.Com.
4. Paul G. Dembling , Daniel M. Arons , The Evolution of the Outer Space Treaty 1967 , Published in JOURNAL OF AIR LAW AND COMMERCE 33 (1967).
5. William B. Wirin , The Sky Is Falling: Managing Space Objects , University Of Nebraska – Lincoln , Digitalcommons@University Of Nebraska – Lincoln.